

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كُوْمَارِي عِرَاقٌ  
الْمُبْدَلَيَّةُ الْعَاصِمَيَّةُ الْجَوْمَانِيَّةُ وَالْبَرْلَانِيَّةُ  
REPUBLIC OF IRAQ  
General Secretariat for the Council of Ministers



جُمُهُورِيَّةُ الْعَرَابِيَّةِ  
الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِلْجَلْسِ الْوزَارَاتِ

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين  
رقم ( ١٧ ) لسنة ٢٠٢١

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة ( ١٢٦٧ ، ١٩٨٩ و ٢٢٥٣ ) للسنوات ( ١٩٩٩ ، ٢٠١١ ، ٢٠١٥ ) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ( ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ) ونظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٥ لسنة ٢٠١٦ ) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام إضافة قيد واحد إلى القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الأمن بموجب القرار رقم ( ٢٣٦٨ ) لسنة ٢٠١٧ بتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة ، بحسب الآتي :

أولاً : إضافة قيد للمدعي ( محمد علي الحبو ) ، والرقم المرجعي له : ( QDI. ٤٢٩ ) ، سوري الجنسية .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسم المذكور آنفًا .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢١/٦/٢٤

**لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم  
القاعدة تضيف قياداً واحداً إلى قائمة الجزاءات الخاصة بها**

في ١٧ حزيران / ٢٠٢١ ، وافقت لجنة مجلس الأمن المنبقة عن القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات على إضافة الاسم المحدد أدناه إلى قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة للأفراد والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليه في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) ، المعتمد بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

**أ. الأفراد**

QDi.429 الاسم: ١: محمد ٢: علي ٣: الحبو

الاسم (النص الأصلي): محمد علي الحبو

اللقب: غير متوفّر؛ المنصب: غير متوفّر؛ تاريخ الميلاد: أ) ١ تشرين الأول ١٩٨٣؛ ب) ١٥ آذار ١٩٨٣  
ج) ١ كانون الثاني ١٩٨٠؛ مكان الميلاد: الرقة، الجمهورية العربية السورية

كنية كافية لتحديد الهوية: أ) محمد عبد الكريم؛ ب) محمد عبد الكريم؛ كنية غير كافية لتحديد الهوية: أ)  
الحبيو ب)؛ الحبو ج) الحبو؛ د) حبو؛ هـ) حبو؛ و) حبو؛ الجنسية: الجمهورية العربية السورية؛ رقم  
جواز السفر: الجمهورية العربية السورية ٤٠٨١٤٢٤L٠٠١٤٢٤؛ رقم الهوية الوطنية: أ) رقم بطاقة الهوية  
الوطنية للجمهورية العربية السورية ١٠٧١٦٧٧٥؛ ب) رقم بطاقة الهوية الوطنية للجمهورية العربية السورية  
٢٠٢٠٣٦٠٩٧؛ ج) رقم بطاقة الهوية الوطنية للجمهورية العربية السورية ٢٠٢٠٤٠٩٢٦٦؛ العنوان:  
أ) غازي عنتاب، تركيا (منذ عام ٢٠١٦)؛ ب) الرقة ، الجمهورية العربية السورية ، مدرج في القائمة  
بتاريخ: ١٧ حزيران ٢٠٢١. معلومات أخرى: قدم تسهيلات وخدمات مالية من تركيا خدات مالية لتنظيم  
الدولة الإسلامية في العراق والشام، أو لدعمها. مدرج كعضو في تنظيم القاعدة في العراق (QDe.115)).  
الرابط الإلكتروني للنمرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>